

صحيح ابن خزيمة

2485 - حدثنا أحمد بن المقدم العجلي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال Y أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي A فذكر الحديث بتمامه .
و قال : فتصدق بها عمر أن لا يباع أصلها لا تباع و لا توهب و لا يورث للفقراء و الأقوياء
و الرقاب و في سبيل ا□ و الضيف و ابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها
بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه